الفصل التاسع

فقه تعامل رجال الأعمال مع العمال

◆ - **استهلال :**

العامل المسلم الذي يلتزم بالقيم الإيمانية وبالأخلاق الفاضلة وبالسلوكيات السوية وبالكفاءة الفنية المعاصرة هو أساس العمل المتميز الذي يجلب الخير والمنفعة لنفسه ولرجل الأعمال وللوطن، ولقد استنبط الفقهاء من مصادر الشريعة الإسلامية الضوابط الشرعية لحقوق كل من العامل ولرجل لأعمال في إطار متوازن بحيث لا يطغي أحدهما على الآخر تحت رعاية ولي الأمر، وهذا ما سوف نتناوله بشئ من الإيجاز في هذا الفصل.

◆ - **نظرة الإسلام إلى العمل والعمال:**

من التكاليف التي فرضها الله على الإنسان سواء أكان عاملًا أو صاحب عمل (مستثمرًا) خفيرًا أو وزيرًا هي العمل لعمارة الأرض وعبادة الله عز وجل ، فهو القائل سبحانه : ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود:٦١] وقال جل شأنه : ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴿٥٧﴾﴾ [الذاريات]، ويقول الرسول ﷺ : **" اليد العليا خير**

من اليد السفلى" (رواه البخاري).

ولقد رفع الله درجة العمل إلى مرتبة العبادة وقرنه بالإيمان في كثير من الآيات؛ منها قوله تبارك وتعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴿١١٠﴾﴾ [الكهف]، ولقد وضع الله شرطين ليتحول أي عمل إلى عبادة؛ أولهما:أن يكون العمل صالحًا يوافق شرع الله عز وجل. وثانيهما: أن يكون العمل خالصًا لوجه الله . فلا يقبل إيمان بلا عمل ، ولا عمل بلا إيمان ، وأن القيم الإيمانية هي من أهم محركات ومحفزات وبواعث العمل الصالح والخالص.

والعمل في الإسلام فريضة، وأساس ذلك قول رسول الله ﷺ : **" طلب الحلال فريضة بعد الفريضة"** (أخرجه الزبيدي والهيثمي) ، وهو من مكفرات الذنوب مصداقًا لقوله ﷺ :**" من أمسى كالًّا من عمل يده أمسى مغفورًا له "** (رواه أحمد) ، والعمل شرف وقيمة وعز ، فاليد العليا خير من اليد السفلى ، واليد التي تعطي خير من التي تأخذ ، والعمل في الإسلام إذا كان ابتغاء مرضاة الله وليس للتفاخر والكبرياء والجاه والمظهرية يصبح عبادة .

فعندما يفهم ويقتنع ويؤمن كلٌّ من العامل وصاحب العمل (سواء أكان الحكومة أو المستثمر أو غيرهما) بأن العمل في الإسلام عبادة وشرف وعزة وجهاد في سبيل الله يكون ذلك حافزًا لهم على العمل الصادق والخالص والنافع للنفس وللوطن والأمة الإسلامية ،ولكن تظهر المشكلة عندما لا يقوم العامل بواجباته، أو لا يقوم صاحب العمل بإعطاء العامل حقوقه، وبذلك

يكون بينهما تصادم وخلافات أحيانًا تقود إلى انخفاض الأداء والجودة ، وأحيانًا إلى المظاهرات والإضرابات .

◆ -الضوابط الشرعية لاختيار العمال :

يجب على رجال الأعمال الاهتمام بحسن اختيار العاملين على أساس القيم والأخلاق والكفاءة؛ بمعنى لابد من اختيار العاملين الملتزمين بالمثل والقيم الإيمانية والأخلاقية والكفاءة العلمية والفنية، لأن هذا من موجبات رفع الأداء والجودة وإتقان الأعمال، ودليل ذلك ما ورد في القرآن على لسان سيدنا يوسف عليه السلام: ﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴿٥٥﴾﴾ [يوسف]، وعندما زكت ابنة سيدنا شعيب عليه السلام سيدنا موسى كان على أساس الأمانة والقوة، فقالت كما ورد في القرآن الكريم: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ ۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴿٢٦﴾﴾ [القصص].

◆ - الضوابط الشرعية لحقوق العمال :

حتى يندفع العامل بإيمانه للعمل لابد أن توفر له الحكومة أو رجل الأعمال مقومات العمل وتضمن له حقوقه، ولقد تضمنت الشريعة الإسلامية الضوابط التي تحدد حقوق العامل ، وهي كثيرة نذكر منها على سبيل المثال :

أولًا : أن تساعد الحكومة العامل على إيجاد فرصة العمل المناسبة، وهذا ما فعله رسول الله ﷺ مع الرجل الأنصاري الذي طلب منه المسألة ورفض الرسول أن يعطيه من الصدقة وهيأ له فرصة العمل ، وسار على هذا المنهج

الخلفاء الراشدون ومن والاهم، وحتى عهد عمر بن عبد العزيز حيث كان لكل عامل عملًا طيبًا وكريمًا .

ثانيًا : أن يكون أجر العامل في ظل الظروف العادية في ضوء ما يقدمه من جهد ، فلا كسب بلا جهد ولا جهد بلا كسب ، ولا يجب أن يكون العامل عالة يكسب ولا يعمل ، كما لا يجب بخس العامل الصادق القوي الكفء حقه ، ولقد أكد الله سبحانه وتعالى على ذلك فقال : ﴿**وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ** ﴾ [الأعراف:٨٥] كما قال الله سبحانه وتعالى في الحديث القدسي : **"ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة؛ رجل أعطى بي ثم غدر ، ورجل باع حرًّا فأكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيرًا فاستوفى منه ولم يعطه أجره"**(رواه البخاري) .

ثالثًا : التعجيل في إعطاء أجر العامل حتى يستطيع أن يشتري حاجاته ، ومن الوصايا العظيمة لرسول الله ﷺ قوله : **" أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه "** (رواه البخاري) لأن التأخير في إعطاء الأجر للعامل يثبط الهمم ويقلل من الدوافع ويضعف من الحافز على العمل .

رابعًا : حق العامل في الحرية وإبداء رأيه و المشاركة في اتخاذ القرارات، وهذا حق من الحقوق المعنوية التي كفلها له الإسلام ، فالعامل في عمله له الحق أن يشارك صاحب العمل في اتخاذ القرار، وهذه هي الشورى التي أشار إليها الله عز وجل: ﴿**وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ** ﴾ [الشورى] ، وقول الرسول ﷺ :**" ما ندم من استشار ولا خاب من استخار "** ، والشورى ضد التسلط والكبرياء والقمع والتجاهل، كما أن الشورى أساس الرأي الرشيد .

خامسًا : أن تكفل الحكومة للعامل حق الكفاية عند العجز أو البطالة وفي ظل الأزمات ، فإذا مات العامل وعليه ديون وهو فقير فيجب على الحكومة أن تسدد ديونه من بيت مال المسلمين، وأساس ذلك حديث رسول الله ﷺ: **"من ترك مالًا فلورثته ، ومن ترك عيالًا أو دينًا فعليّ وأنا أولى بالمؤمنين"** (رواه ابن ماجه).

ولقد وضع الإسلام نظامًا فريدًا للضمان الاجتماعي لم يتوصل إليه حتى الآن النظم العالمية المعاصرة ،وهذا النظام يضمن لكل إنسان حق الحياة الكريمة، وقوام هذا الضمان هو نظام الزكاة، ونظام الزكاة التكافل الاجتماعي،وها هو سيدنا عمر بن الخطاب ت يحدد مسئولياته حتى تجاه الأنعام فيقول:"لو عثرت بغلة في العراق لخشيت أن يسألني الله: لما لم تمهد لها الطريق يا عمر".

هذه هي بعض حقوق العامل وفق شريعة الإسلام، وهي تكليف على ولي الأمر، وعلى رجل الأعمال أن يوفرها له ويتضامن معه المجتمع المسلم في إطار التعاون على البر والتقوى ، وفي مقابل ذلك يؤدي العامل ما عليه من تكاليف ومسئوليات لرجل الأعمال ، وهذا ينقلنا إلى بيان مسئوليات (واجبات) العامل في الإسلام حتى تكتمل الحلقة .

◆-الضوابط الشرعية لواجبات العمال :

لا حق بدون واجب ، ولا كسب بلا جهد ، وهكذا يربط الإسلام بين الحقوق والواجبات وبين المكاسب والتضحيات ، فالإسلام لم يدلل العامل ويتركه يمسك المصحف والمسبحة ويقبع في المسجد ولا ينتج؛ بل أمره

بالانطلاق والسعي والضرب في الأرض مصداقًا لقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾﴾ [المُلك] ويقول الله عز وجل في سورة المزمل وهو بصدد التيسير في قراءة القرآن في الصلاة : ﴿فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ۚ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ۙ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ۙ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [المزَّمل:٢٠] ، كما يأمر الله الناس بعد الصلاة أن ينتشروا في الأرض فيقول الحكيم العليم : ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾﴾ [الجمعة] ، ولقد رأى رسول الله ﷺ رجلًا قد انقطع للعبادة في المسجد، فسأل عمّن يعوله، فقيل أخوه ، فقال الرسول ﷺ : **" أخوه أعبد منه"** (رواه أحمد) .

ولقد تناول فقهاء وعلماء المسلمين مسئوليات العامل وواجباته حتى يكون عاملًا منتجًا مخلصًا مساهمًا في عمارة الأرض بالعمل والإنتاج ، **من هذه الواجبات ما يلي :**

أولًا: تحلي العامل بالقيم الإيمانية ، وقد أشرنا إليها آنفًا، وهي الإيمان بأن العمل عبادة وطاعة لله عز وجل، وسوف يحاسبه يوم القيامة عن عمله مصداقًا لقوله تبارك وتعالى : ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ [التوبة] .

ثانيًا: التزام العامل بالأخلاق الفاضلة؛ وهي الأمانة والصدق والإخلاص، ولقد أشار القرآن إلى ذلك على لسان بنت شعيب عليه السلام

عندما زكت سيدنا موسى عليه السلام فقالت : ﴿ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴿٢٦﴾ ﴾ [القصص] ، وفي سورة يوسف يوضح لنا القرآن خصال الموظف فيقول الله تبارك وتعالى : ﴿ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴿٥٤﴾ قَالَ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴿٥٥﴾ ﴾ [يوسف].

ثالثًا: إتقان العمل وإحسان أدائه حسب الجوانب الفنية له، وعندما زكى سيدنا يوسف عليه السلام نفسه ليكون مسئولًا على الخزائن قال: ﴿ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴿٥٥﴾ ﴾ [يوسف] ، والله تبارك وتعالى يأمرنا جميعًا بأن نحسن العمل فقال: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴿٣٠﴾ ﴾ [الكهف] ، وفي فقه المضاربة إذا ثبت تقصير العامل ونجم عن ذلك خسارة فعليه أن يتحملها، ومن وصايا الرسول ﷺ لنا : **" إن الله يحب من أحدكم إذا عمل عملًا أن يتقنه "** (رواه البيهقي) .

رابعًا: أن يعرف العامل حدود عمله وكيف يؤديه ، وأن يختار العمل المناسب وفقًا لقدراته وإمكانياته الفنية وغيرها ، ولقد حذرنا رسول الله ﷺ من تكليف العامل بعمل ليس من اختصاصه ، فيقول ﷺ: **" إذا وُسِّدَ الأمر إلى غير أهله فانتظروا الساعة "** (رواه البخاري) ، وبيّن أن لا يكون اختيار العامل للعمل على أساس المجاملة والقرابة ، ولكن على أساس الخبرة والكفاءة ، واعتبر عدم الالتزام بذلك خيانة ، فلقد ورد عن رسول الله ﷺ: **" من استعمل رجلًا من عصابة (فرقة) وفيهم من هو أرضى لله منه فقد خان الله ورسوله والمؤمنين"** (رواه أحمد والحاكم) وقال ﷺ: **" من ولي من أمر**

المسلمين شيئًا فأمَّر عليهم أحدًا محاباة فعليه لعنة الله، لا يقبل منه صرفًا ولا عدلًا" (رواه أحمد) .

خامسًا: أن يكون العامل قيِّمًا على ذاته متابعًا لعمله ، محاسبًا ومعاتبًا وزاجرًا لنفسه عند التقصير والإهمال مصداقًا لقوله تعالى : ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ١٨**﴾ [الحشر] .

سادسًا: أن يستشعر مراقبة الله له مصداقًا لقوله تبارك وتعالى : ﴿**وَهُوَ مَعَكُمۡ أَيۡنَ مَا كُنتُمۡ**﴾ [الحديد:٤] ، ويخاف من الله في كل عمله ،ذاكرًا قوله : ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ١٨**﴾ [الحشر] سيكون حينئذ أشد مراقبة ومحاسبة لنفسه، وهذا بدوره يجعله يطوّر ويحسّن من الأداء ، ولقد نصحنا سيدنا عمر بن الخطاب ت فقال: (حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا وزنوا أعمالكم قبل أن توزن عليكم، وتهيئوا للعرض الأكبر يوم لا تخفى منكم خافية) .

سابعًا: أن يكون العامل منضبطًا ملتزمًا يسمع ويطيع ، ويحترم النظم واللوائح التي يضعها صاحب العمل ما دامت لا تتعارض مع شرع الله عز وجل ، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، ولا يجب أن يكون كذابًا أو منافقًا أو جشعًا أو خائنًا للأمانة أو متواطئًا على الشر أو آكلًا لأموال الناس بالباطل أو مضلًّا أو مرتشيًا ..... إلى غير ذلك من الصفات التي لا يجب أن تكون في

العامل المسلم الورع الصالح التقي وتعطي فرصة لصاحب العمل أن يعاقبه سواء بالخصم أو الفصل .

* * *

◆- الضوابط الشرعية التي تحكم العلاقة بين العامل وصاحب العمل:

ماذا يحدث لو أن الدولة كفلت للعامل حقوقه بصفتها الراعية ، ولو أن العامل أدى ما عليه من واجبات وقام بما كلف به من تكاليف مخلصا ومتقنا؟ يترتب على ذلك الخير له ولرجل الأعمال ولوطنه.

ويصبح بين العامل ورجل الأعمال وولي الأمر الحب والتضامن والتعاون على البر والتقوى ، ويصبح العامل آمنًا على نفسه، عنده قوت يومه، معافىً في بدنه، وعندما يتوفر للعامل الأمن والأمان والحرية والضمان الاجتماعي ينطلق للعمل مثل المجاهد في سبيل الله، وهذه هي غاية الغايات .

فلا يوجد أي تعارض أو تضاد بين مصلحة العامل وبين مصلحة رجل الأعمال ما دام العامل يؤدي ما عليه من واجبات ومسئوليات، ويقوم رجل الأعمال بالوفاء بما عليه من حقوق للعامل ، وما دام كلاهما يؤمن بأن العمل عبادة وفريضة وطاعة لله وعزة وشرف وقيمة وغايته عمارة الأرض لعبادة الله، ولكن ينشأ الصراع أو الخلاف أو القضاء عندما يختل التوازن بين الحقوق والواجبات، أو عندما لا يؤدي العامل واجبه، أو يُنقص رجل الأعمال من حقوق العامل، أو تتخلى الحكومة عن ضمانها لحقوق صاحب المال.

وعندما يخل رجال الأعمال بالعهود والعقود بينهم وبين العمال ويصبح العامل مسلوب الإرادة ومهضوم الحقوق ، ينجم عن ذلك المظاهرات والاعتصامات والإضرابات وعدم الاستقرار وعدم الثقة المتبادلة بين العامل ورجل الأعمال ،ويقود الصراع بين العمال ونقاباتهم وبين رجال الأعمال ، ولكن للإسلام منهجه المتميز الذي يوازن بين حقوق العامل وواجباته بما يحقق مصلحته ومصلحة رجل الأعمال ومصلحة الوطن ، وعندما يطبق الإسلام تطبيقًا شاملًا يكون الخير للعامل ولرجل الأعمال وللوطن .

◆ - **الخلاصة:**

تقوم العلاقة بين العامل ورجل الأعمال على أسس وضوابط إسلامية، ويرتبط العامل بصاحب العمل عن طريق عقد، وعلى العامل واجبات وله حقوق، ومن واجباته العمل بإخلاص لتحقيق أهداف رجل الأعمال ويجب على صاحب العمل تحقيق الكفاية للعاملين عن طريق الأجور العادلة التي تحقق مستوى معيشي كريم، والمكافآت التشجيعية، والعلاوات المحفزة، والمكافآت الاجتماعية ، ومن مسئولية الحكومة حماية حقوق العمال بالعدل.

* * *